



## لا يموت لأحدٍ من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تجلّة القسَم

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يموت لأحدٍ من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تجلّة القسَم».

[صحيح] [متفق عليه]

من مات له ثلاثة من الولد ذكورا فقط أو إناثا فقط أو من الذكور والإناث معًا، فإن الله تعالى يحرم جسده على النار، إذا صبر واحتسب ورضي بقضاء الله تعالى وقدره، إلا بقدر إبرار القسَم، وهو عبور الصراط؛ لقوله عز وجل: (وإن منكم إلا واردها).

### معاني الكلمات

**تجلّة القسَم** أي يمّر على النار ليحقق القسَم الوارد في الآية: (وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضياً).

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/8873>



النجاة الخيرية  
ALNAJAT CHARITY

